

مرسوم رقم (62) لسنة 2004
بإعادة تنظيم جهاز المساحة والتسجيل العقاري

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى قانون التسجيل العقاري الصادر بالمرسوم بقانون رقم (15) لسنة 1979،
وعلى المرسوم رقم (39) لسنة 2002 بإنشاء وتنظيم جهاز التسجيل العقاري،
وعلى المرسوم رقم (34) لسنة 2003 بإعادة تسمية وتنظيم جهاز التسجيل العقاري،
وعلى المرسوم رقم (22) لسنة 2004 بشأن استبدال تسمية بعض الإدارات في وزارات الدولة وأجهزتها المختلفة
،
وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تنظيم جهاز المساحة والتسجيل العقاري على النحو التالي:
أولاً- إدارة الموارد البشرية والمالية:

وتتبع رئيس جهاز المساحة والتسجيل العقاري.

- 1) إدارة الشؤون الفنية.
- 2) إدارة التسجيل والمتابعة.

وتتبع هاتان الإدارتان المدير العام للتسجيل العقاري.

- 1) إدارة المسح العقاري.
- 2) إدارة المسح الطبوغرافي
- 3) مكتب المسح البحري

وتتبع هاتان الإدارتان والمكتب المدير العام للمساحة.

المادة الثانية

يُلغى كل ما يتعارض مع هذا المرسوم من أحكام.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين

حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع

بتاريخ: 15 شعبان 1425 هـ

الموافق: 29 سبتمبر 2004 م